باب
ما جاء فى شعر الرسول ﷺ
وشيبه ﷺ وما جاء فى خضابه وكحله

obeikandl.com

بـــاب
ما جـاء فى شـعْر رسـول الله ﷺ

صفة شعره ﷺ طولا وقصرا وكثرة وقلّة ، وهل كان يضفره أوْلا ؟ وهل كان يرسله أو يفرقه ؟

[١] صفة شعره ﷺ طولا وقصرا :

« كان شَعرُ الرسول ﷺ إلى نِصْفِ أُذُنيه »(٦٥) .

وفى الرواية التى تلى هذه :

[٢] « كان يَبْلُغُ شَعْرُه شحمة أُذُنَيْه »(٦٦) .

وفى الرواية السابقة فى الباب الأول :

[٣] « له شعر يضربُ منكبيه »(٦٧) .

قال الداودى وابن التين : وهى مغايرة لهذه الرواية .

وأجيب : بأن المراد أن معظم شعره كان عند شحمة أذنه ، وما استرسل منه متصل إلى المنكب . أو يُحْمَل على حالين .

---

(٦٥) رواه النسائى فى كتاب الزّينة . باب اتخاذ الجُمَّة ١٨٣/٨ . ومسلم فى كتاب الفضائل . باب صفة شعر النبى حديث رقم ٩٦ بلفظ . « أنصاف » وأبو داود فى التّرجل . باب ما جاء فى الشعر حديث ٤١٨٦ .

(٦٦) رواه البخارى فى كتاب اللباس « باب الجعد » ٣٩/٤٠ . وأبو داود فى الترجل [٤١٨٣ ، ٤١٨٤] .

(٦٧) رواه البخارى فى اللباس . باب الجَعْد ٣٩/٤٠ ، ٤٠ . ومسلم فى الفضائل . باب صفة شعر=

[٤] **وفى الروايةِ المتقدمة : «يجاوز شحمةَ أذنه إذا هو وفره» .**

قال الحافظ بن حجر :

فهذا القيد يؤيد الجمع المذكور :

كان له شعر فوق الجُمّة ، ودون الوِفْرة[٦٨]

قال العراق : **الجُمَّة** (بضم الجيم ، وتشديد الميم) . **والوَفرة** : (بفتح الواو وإسكان الفاء) .

قال الجوهرى الجُمّة (بالضم) مجتمع شعر الرأس ، وهى أكثر من الوفرة .

قال العراق : وقد ورد فى شَعْرِه ﷺ ثلاثة أوصاف . (جُمّة ، ووَفْرة ، ولِّمة) :

فالوفرة : ما بلغ شحمة الأذن .

واللِّمة : ما نزل عن شحمة الأذن .

والجُمَّة : ما نزل عن ذلك إلى المنكبين .

هذا قول جمهور أهل اللغة ، وهو الذى ذكر صاحب المحكم ، والنهاية ، والمشارق ، وغيرهم .

واختلف فيه كلام الجوهرى : فذكره على الصواب فى مادة « لَمَمَ » فقال : واللِّمَّة (بالكسر) : الشعر المتجاز شحمة الأذن ، فإذا بلغت المنكبين فهى : «**جُمَّة**» .

وخالف ذلك فى مادة « وفر » فقال :

والوَفرة : إلى شحمة الأذن ، ثم الجُمَّة ، ثم اللِّمّة : وهى التى ألمت بالمنكبين . (انتهى) .

=النبى حديث ٩٥ . والنسائى فى الزينة . باب اتخاذ الجُمة ١٨٣/٨ . وأبو داود فى الترجل . باب ما جاء فى الشعر حديث ٤١٨٣ .

(٦٨) **الجُمَّة** (بضم الجيم وتشديد الميم) ذات معنيين . .

قال : وما قاله فى « باب الميم » هو الصواب الموافق لقول غيره من أهل اللغة .

قال : وقد وقع فى رواية المصنف :

«فوق الجُمة ودون الوفرة»[٦٩] .

وهو مخالف لرواية أبى داود ، فإنه قال فيها :

[٥] **«فوق الوَفرة ، ودون الجُمَّة»**

وكذا فى رواية ابن ماجة[٧٠]

والمذكور من روايتيهما هو الموافق لقول أهل اللغة إلا على المجمل الذى تأول عليه رواية المصنف .

وذلك أنه قد يراد بقوله : « دون » بالنسبة إلى الكثرة والقلة .

وقد يراد بالنسبة إلى مَحَلّ وصول الشعر .

ورواية المصنف محمولة على هذا التأويل ، أى أن شعره كان فوق الجُمَّة . أى (أرفع فى المحل) .

فعلى هذا يكون شعره **«لِمّة»** وهو ما بين الوَفرة والجُمَّة .

وتكون رواية أبى داود وابن ماجة معناها :

كان شعره فوق الوفرة : أى أكبر من الوفرة ، ودون الجُمة . أى (فى الكثرة) .

= هى من الإنسان مجتمع شعر ناصيته . وما ترامى من شعر الرأس على المنكبين . **واللِّمَّة** (باللام المشددة المكسورة والميم المشددة المفتوحة) : شعر الرأس المجاور شحمة الأذن .

والوفرة : الشعر المجتمع على الرأس ، أو ما جاوز شحمة الأذن (المعجم الوسيط) (فائدة) إن كان الشعر يصل إلى المنكبين فهو : الجُمَّة . فإن كان يصل إلى شحمة الأذن فهو الوَفْرة . فإن طال الأذن ولم يبلغ الكتفين فهو اللِّمة .

(٦٩) رواه الترمذى فى اللباس (باب ما جاء فى الجمة واتخاذ الشعر) ٢٥٥/٧ .

(٧٠) انظر ابن ماجه (كتاب اللباس) باب اتخاذ الجمة والذوائب حديث : ١٢٠٠/٢٠٣٦٣٥ .

وعلى هذا فلا تعارض بين الروايتين ؛ فروى كل راوٍ ما فهمه من الفوْق والدُّونِ . انتهى .

عن مجاهد[٧١] عن أم هانئ[٧٢] قال المصنف فى العلل : سألت محمداً (يعنى البخارى) فقلت له : مجاهد سمع من أم هانئ ؟

قال : روى عن « أم هانئ » ولا أعرف له سماعا منها

قال العراقى : وقال ابن المدينى فى علله : لاأنكر أن يكون « مجاهد » لقى « أم هانئ » ؛ لأنه قد روى عنها غير واحد نحو مجاهد .

فى اللقاء منهم : يوسف بن ماهل ، ومجاهد لقى جماعة من الصحابة وسمع منهم كعائشة وأبى هريرة .

وقال أبو حاتم : مجاهد أدرك عليا .

قال العراقى : لقد تأخرت أم هانئ بعد أخيها على دهرا طويلا .

ومولد مجاهد قديم فى سنة إحدى وعشرين[٧٣] .

[٦] « وله أربع غدائر »[٧٤] .

---

(٧١) مجاهد : مات بمكة وهو ساجد . لقى جماعة من الصحابة . إمام فى العلم والفقه .

(٧٢) اسمها : فاخِته (بكسر الخاء) ، وقيل : عاتكة ، وقيل : هند بنت أبى طالب أخت على رضى الله عنه . أسلمت عام فتح مكة . روت عن رسول الله ﷺ ستة وأربعين حديثا « شرح الشمائل » .

(٧٣) روى مجاهد عن أمّ هانئ بنت أبى طالب قالت : « قدم الرسول ﷺ بمكة قدمة وله أربع غدائر » .

وكان للرسول ﷺ قدومات أربعة لمكة : عمرة القضاء ، وفتح مكة ، وعمرة الجعرانة ، وحجة الوداع ، وبعض الروايات يدل على أن هذا المقدم يوم فتح مكة ؛ لأنه حينئذ اغتسل وصلى الضحى فى بيتها .

(٧٤) الغدائر : جمع غديرة : أى أربع ضفائِر . يقال : ذوائب . وقال فى فتح البارى فى (باب الجعد) : رجال هذا الحديث ثقات . وأخرجه أبو داود أيضا والترمذى بسند حسن . =

(بالغين المعجمة والدال المهملة) : الذوائب . وإحداها : غديرة .

[٧] «يَسدِلُ شَعْرَه»[٧٥] .

بفتح أوله ، وسكون المهملة ، وكسر الدال ، ويجوز ضمها أى ينزل شعر ناصيته على جبهته .

قال النووى : قال العلماء : المراد إرساله على الجبين واتخاذه كالقصة[٧٦] .

[٨] «وكان المشركون يفرِقُون رءوسَهم» .

بضم الراء وكسرها[٧٧] .

«وكان يُحِبُّ موافقة أهلِ الكتاب»[٧٨] .

أى حين كان عبدةُ الأوثانِ كثيرين .

«فيما لم يُؤْمَر فيه بشىء»

= قال فى جمع الوسائل : أقول : ولا منافاة ؛ إذ العلة التى ذكرها البخارى إنما تمنع الصحة عنده . اهـ .

(٧٥) جاء فى المعجم الوسيط : سَدَل الثوبَ ، والستر ، والشعر سَدْلاً : أرخاه وأرسله .

(٧٦) قال فى شرح الشمائل : القُصَّة بضم القاف . وقيل السدل : أن يرسل الشخص شعره من ورائه ولا يجعله فرقتين والفرق : أن يجعله فرقتين كل فرقة ذؤابة وهو المناسب للمقابلة بقوله : «وكان المشركون يفرقون رءوسهم» .

(٧٧) قال العسقلانى : الفرق : قسمة الشعر ، والمَفْرِق وسط الرأس . وأصله من الفرق بين الشيئين .

(٧٨) إما لأنهم أهل توحيد ونبوة ؛ فلهم مشاركة فى القواعد الحنيفية .

وإما لإرادة تألفهم وتقريبهم إلى الحق ؛ فإنهم أقرب إلى الإيمان ؛ لأنهم كانوا متمسكين ببقايا من شرائع الرسل ، فكانت موافقتهم أحب إليه من موافقة عبدة الأوثان .

قيل : فعله ائتلافا لهم فى أول الإسلام ؛ ليكونوا عونا له على مخالفة عبدة الأوثان ، فلما أغناه الله تعالى عن ذلك وظهر الإسلام خالفهم فى أمور : كصبغ الشيب .

أى فيما لم يخالف شرعه ؛ لأن أهل الكتاب فى زمانه كانوا متمسكين ببقايا من شرائع الرسل ، وكانت موافقتُهم أحبّ إليه من موافقة عبدة الأوثان .

[٩] « **ثم فَرَق** »(٧٩) .

بفتح الفاء والراء ، أى ألقى شعر رأسه إلى جانبى رأسه ، فلم يُتْرك منه شئ على جبهته .

= ورد بأن أهل الكتاب لايصبغون فخالفوهم ، وصوم يوم عاشوراء أمر بنوع مخالفة لهم فيه بصوم يوم قبله أو بعده ، واستقبال القبلة ، ومخالطة الحائض ، والنهى عن صوم يوم السبت فقد جاء من طرق متعددة . وصرح أبو داود بأنه منسوخ وناسخه : حديث أم سلمة « أنه ﷺ كان يصوم « السبت والأحد » يتحرى ذلك ويقول : إنهما يوما عيد الكفار وأنا أحب أن أخالفهم » .

(٧٩) بالتخفيف ويشدد .

وقال فى شرح الشمائل : وهل الفرق واجب ، أو مستحب ، أو جائز فقط ؟ قال القاضى عياض : نسخ السدل ؛ فلا يجوز فعله ، ولا اتخاذ الناصية والجُمّة .

قال : ويحتمل : أن المراد جواز الفرق لا وجوبه . ويحتمل أن الفرق كان اجتهادا فى مخالفة أهل الكتاب لا بوحى ، فيكون الفرق مستحبا . ا.هـ.

وقال العسقلانى : جزم الحازمى أن السدل نسخ بالفرق واستدل برواية معمر عن الزهرى عن عبد الله بلفظ : « ثم أمر بالفرق وكان الفرق آخر الأمرين » أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه وهو ظاهر . والله أعلم .

وقال القرطبى : إنه مستحب ، وحكى ذلك عن عمر بن عبد العزيز وهو قول مالك والجمهور .

وقال النووى : الصحيح جوازه . انظر جمع الوسائل . فتحصل أن من العلماء من جزم بوجوب الفرق ، ومنهم من جزم باستحبابه ، ومنهم من جزم بجوازه . والله أعلم .

ويؤيد عدم وجوب الفرق ما روى أن من الصحابة من كان يسدل ، فلو كان الفرق واجبا ما سدلوا بعد ذلك .

قال فى جمع الوسائل : والفرق زين العرب ، وهو أقرب إلى النظافة وأبعد عن الإسراف فى غسله ، وعن مشابهة النساء ؛ ولذلك قالوا : إن محل جواز السدل حيث لم يقصد به التشبه بالنساء ، وإلا حرم من غير نزاع . ا.هـ وقوله : عن مشابهة النساء : لعله فى ذلك الزمان ، وإلا فمن النساء من يفرق اليوم . والله أعلم .

[١٠] «ذا ضفائر» .

جمع ضفيرة ، وهى العقيصة ، فالغدائر أعم[٨٠] .

باب ما جاء فى ترجل رسول الله ﷺ

الترجُّل والترجيل : هو تسريح الشعر ودهنه .

عن شابور بن أبى عيسى أنا الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان الرقاشى عن أنس بن مالك : «كان رسول الله ﷺ :

[١١] «يُكْثِرُ دهنَ رأسِه ، وتسريحَ لِحْيتِه ، ويُكثر القِناع ، وكأن ثوبَه ثوبُ زياتٍ»

هذا الحديث أخرجه ابن سعد فى طبقاته[٨١] . انا خلاد بن يحيى الملكى ثنا سفيان الثورى عن ربيع بن صبيح .

ولفظه : «يكثر القناع حتى تُرَى حاشيةُ ثوبِه كأنه ثوب زيَّات» .

قال : وأخبرنا عمر بن حفص العبدى عن يزيد بن أبان الرقاشى بن أبى محمد عن أنس بن مالك قال :

---

(٨٠) الضفيرة : كل خصلة تضفر على حدة ، ويقال : ضفر الشعر أى نسج بعضه على بعض ، أو جعله ضفائر بثلاث طاقات فما فوقها .

والعقيصة : خصلة من الشعر معقوصة ، ويقال : عقصت المرأة شعرها عقصا . أخذت كل خصلة منه فلويتها ثم عقدتها حتى يبقى فيها التواء ، ثم أرسلتها . ولويته ، وأدخلت أطرافه فى أصوله . وجعلت منه مثل الرمانة فى قفاها أو على رأسها . والغديرة : الذؤبة المضفورة من شعر المرأة .

(٨١) انظر طبقات ابن سعد . ذكر قناعته ﷺ بثوبه ولباسه القميص ٤٦٠١١ وانظر ضعيف الجامع الصغير حيث ذكر أنه حديث ضعيف حديث رقم ٤٠٦٠٤ .

[١٢] « كان رسول الله ﷺ يكثر التقنع بثوبه حتى كأن ثوبَه ثوبُ زيَّاتٍ أو دَهّانٍ » .

قال الجاحظ فى كتاب البيان : معناه أنه كان يدهن شعر رأسه ، ويتقنع ، فكأن الموضع الذى يصيب من ثوبه ثوب دهان .

وقال البيضاوى فى شرح المصابيح فى شرح هذا الحديث :

القناع : ثوب يلقى على الرأس ، شبيه بقناع المرأة .

والمعنى : يُكثر اتخاذَه ، واستعماله .

وقال الإسماعيلى : التقنع تغطية الرأس .

وقال الحافظ بن حجر فى فتح البارى : التقنع تغطية الرأس ، وأكثر الوجه برداء أو غيره .

وقال فى حديث الهجرة :

[١٣] « هذا رسول الله مقبلا متقنعا »(٨٢) أى مُطَيْلِساً رأسه .

وقال التوربيشتى : فى شرح المصابيح : أنه ﷺ لما مر بالحجر قنع رأسه (أى لبس قناعا على رأسه شبه الطيلسان) .

واعلم أن إطلاق لفظ الطيلسان على التقنع إنما كثر بعد الصدر الأول .

وأكثر ما أطلق فى الأحاديث والآثار لفظ التقنع . والسبب فى ذلك أن لفظ التقنع هو العربى ، ولفظ الطيلسان أعجمى وليس بعربى ؛ فلهذا كَثُر الأول فى الأحاديث دونه .

---

(٨٢) رواه البخارى فى مناقب الأنصار . باب هجرة النبى وأصحابه إلى المدينة ٢/٣٣١ ، ٣٣٤ . وفى اللباس . باب (التقنع) . ٤/٢٧ وأبو داود فى اللباس . باب فى التقنع حديث ٤٠٨٣ .

وقد ورد ذكره فى أزيد من أربعين ما بين حديث[٨٣] وأثر .

قال عبد الرحمن بن حسان بن ثابت :

وإذا تُذُكِّـرَتِ المكـارةُ مَـرَّة فى مجلسٍ أنتـم به فتقنَّعـوا

أى : غطوا رءوسكم ووجوهكم من الحياء .

وقال الحجاج :

وكنت إذا همُوا بإحدى هناتهم[٨٤] يبدو لهم رأيى ولا أتقنع

وقال آخـــر :

وألقيت عن رأسى القناع ولم أكن لأُلقيه إلا لإحدى العظائم

وبالجملة .. فلا يُنكرُ أن التقنع تغطية الرأس إلا جاهل .

ومن **إكثاره ﷺ التقنع استعماله إياه «حالة الجماع»** .

أخرج المروزىّ فى مسند عائشة عن عائشة قالت :

[١٤] «ما أتى رسول الله ﷺ أحداً من نسائه إلا متقنعا يُرخى الثوب على رأسه من حياء» .

ومن **فضله** ما أخرجه الطبرانى عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

[١٥] «الارتداء لُبْسةُ العرب ، والالتفاع لُبْسةُ الإيمان»[٨٥] .

---

(٨٣) جمهور العلماء والمحدثين يسمون «الأثر» خبرا موقوفا للوقوف به عند الصحابى دون أن يعزى إلى النبي ﷺ . ويسمى المحدث أثريا نسبة إلى الأثر لكن الفقهاء الخُراسَانِيِّين فرقوا بين الخبر والأثر ، فقالوا: الخبر : ما روى عن النبى نفسه والأثر ما روى عن الصحابة فى أقوالهم فى الشئون الشرعية .

(٨٤) الهناة : الداهية وجمعها هنوات وفى الحديث : «ستكون هَنَاةٌ وهَناة» أى شرور وفساد . والهنة مؤنث الهن كناية عن الشئ يستقبح ذكره . والجمع هنان وهنوات .

(٨٥) ذكره الألبانى فى صحيح الجامع الصغير وقال : ضعيف جدا حديث : ٢٢٧٤ .

قال عبد الملك بن حبيب فى شرح الموطأ :

الالتفاع : أن يلقى الثوب على رأسه ، ثم يلتف به . ولا يكون الالتفاع إلا بتغطية الرأس .

[١٦] **«إنْ كان رسولُ الله ﷺ ليُحبُّ التيمن»**(٨٦) .

إنْ : المخفّفة من الثقيلة ؛ ولذا دخلت اللام الفارقة فى خبرها .

[١٧] **«نهى رسول الله ﷺ عن التَّرَجُّل»**(٨٧) .

وقال فى النهاية : الترجُّل ، والترجيل : تسريح الشعر ، وتنظيفه وتحسينه ، فإنه كره الترفُّهَ والتّنعم .

[١٨] **«شَيَّبتنى هُودٌ وَأخواتُها»** .

زاد ابن سعد : قال أبو بكر : بأبى وأمى ما أخواتها ؟

قال : «الواقعة» و «القارعة» و «سأل سائل» و «إذا الشمس كورت»

---

(٨٦) أى الابتداء باليمين ؛ لأنها مشتقة من اليمن وهو البركة تفاؤلا بأصحاب اليمين ؛ لأنهم أهل الجنة ، يؤتون كتابهم بيمينهم . زاد البخارى فى رواية له : «ما استطاع» فنبه على المحافظة على ذلك ما لم يمنع مانع .

(٨٧) رواه أبو داود فى (كتاب الترجل) حديث ٤١٥٩ . وبقيته «إلا غِبًّا» . والترمذى فى اللباس (باب ما جاء فى النهى عن الترجل إلا غبا) . وقال : حديث حسن صحيح . ٢٥٧/٧ ، ٢٥٨ . والنسائى فى كتاب الزينة ، (باب الترجل غِبًّا) ١٣٢/٨ ومعنى «غبًّا» أى وقتا بعد وقت . ومنه حديث : زرغبا تزدد حبا . «رواه جماعة» . وقيل هو أن يفعل يوما ويترك يوما .

قال ابن العربى : **موالاته** : تصنع ، **وتركه** : تدنس ، **وإغبابه** : سنة .

وقال عياض : المراد النهى عن المواظبة عليه ، والاهتمام به ؛ لأنه مبالغة فى التزين . ا.هـ وهذا فى حق الرجال ، وأما النساء فذلك الشأن فيهن .

و« الحاقة ما الحاقة »[٨٨] .

وعن ابن سعد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه أن رجلا قال للنبى ﷺ : « أنا أكبر منك مولدا ، وأنت خير منى وأفضل » ، فقال رسول الله ﷺ :

[١٩] « شيبتى هُودٌ وأخواتها وما فُعِل بالأمم قبلى »[٨٩] .

باب ما جاء فى خضاب رسول الله ﷺ

سئل أبو هريرة :

[٢٠] « هل خضب رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم »[٩٠] .

فى طبقات ابن سعد عن ابن عمر أنه قيل له : « أراك تغيّر لحيتك قال : رأيت رسول الله ﷺ يغير لحيته » .

[٢١] ومن طريق نافع عن ابن عمر « أنّهُ كان يُصَفِّر لحيته بالخَلُوق وحَدَّث أن رسول الله ﷺ كان يُصَفِّر »[٩١] .

---

(٨٨) انظر طبقات ابن سعد : ذكر شيب رسول الله ﷺ ١/٤٣٦ . وذكره الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير ، وعزاه لابن مردويه عن أنس . وهو حديث ضعيف ٣٤١٧٠

(٨٩) انظر طبقات ابن سعد ذكر شيب الرسول ﷺ ١/٤٣٥ ولقد ذكره الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير ، وعزاه لابن عساكر عن محمد بن على مرسلا ، وهو حديث ضعيف ٣٤٢٠ .

(٩٠) انظر طبقات ابن سعد باب ذكر من قال : خضب رسول الله ﷺ حيث ذكر السؤال مُوَجَّهاً إلى عبد الله بن بريدة ١/٤٣٧/٤٣٨ . لم يخرج من أصحاب الصحاح حديثه إلا النسائى وهو الراوى عن أنس كما جاء فى الفوائد البهية .

(٩١) انظر طبقات ابن سعد . ذكر شيب رسول الله ﷺ ١/٤٣٥ وذكره الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير ، وعزاه لابن عساكر عن محمد بن على مرسلا ، وهو حديث ضعيف ٣٤٢٠ .

وعن أبى جعفر قال :

[٢٢] «شمط عارضَا رسولِ الله ﷺ فخضَبه بحِنَّاء وكَتَم»[٩٢] .

وعن عبد الرحمن الثمالى قال :

[٢٣] «كان رسول الله ﷺ يغير لحيته بماء السِّدر ، ويأمر بتغيير الشعر مخالفة للأعاجم»[٩٣] .

[٢٤] «وبرأسه رَدْغٌ من حنّاء»[٩٤] .

الرَّدْغُ : ضبطوه فى كتب اللغة والغريب بمهملات

هو : لطخ من زَعفَران أو وَرْس .

أو قال : «ردغ» يعنى بالعين المعجمة .

---

(٩٢) انظر طبقات ابن سعد باب ذكر من قال : خضب رسول الله ﷺ حيث ذكر السؤال موجها إلى عبد الله بن بريدة ١/٤٣٧ ، ٤٣٨ .

والكَتَم : حَبٌّ يشبه الفُلْفُل يصبغ به الشعر فيكسر بياضه أو حمرته إلى السواد ، وإذا خلط مع الحناء يقوى الشعر .

والشَّمَط . اختلاط بياض الشعر بسواده . والعارض : جانب الوجه وصفحة الخد وهما عارضان ويقال : هو خفيف العارضين : شعر العارضين .

(٩٣) انظر طبقات ابن سعد . باب ذكر من قال : خضب رسول الله ﷺ ١/٤٣٧ ، ٤٣٨ . (والسِّدر شجر النبق والواحدة سدرة) .

(٩٤) الحديث أخرجه أبو داود فى كتاب اللباس (باب) فى الخضرة ، بلفظ «ذو وفرة بها ردع من حناء» ح (٤٠٦٥) ، ص (٤ : ٥٢) ، ويونس عن عبد الله بن إياد ، عن إياد بن لقيط بقصة البردين ، وقال : «حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث ابن إياد» .

=

باب ما جاء فى كَحْل رسول الله ﷺ

عن ابن عباس قال :

[١] « كان النبى ﷺ يكتحل قبل أن ينام بالإثمد »

(الإثمد) بكسر الهمزة وسكون المثلثة وميم مكسورة حجر يكتحل به[٩٥] .

بـــــاب

ما جاء فى لباس الرسول ﷺ

[١] « كان كُمّ رسول الله ﷺ إلى الرُّسْغ »[٩٦] .

بضم الراء وسكون السين المهملة وغَيْن معجمة . ويقال : (الرُّصْغ) وهو

=وأخرجه النسائى فى كتاب الصلاة عن بندار محمد بن بشار به ــ مختصرا ، وزاد « يخضب » . وزاد فى كتاب الزينة بهذا الإسناد قصة خضابه بالحناء .

قال النووى : والمختار أنه ﷺ خضب فى وقت لما دل عليه حديث ابن عمر فى الصحيحين ، ولا يمكن تركه ، ولا تأويله . وتركه فى معظم الأوقات . فأخبر كل بما رأى وهو صادق . والله أعلم .

ويحتمل أن من أثبت الخضاب شاهد الشيب أبيض ثم لما واراه الدُّهن ظن أنه خضب .

ومن نفاه علم أنه لم يخضب ، وإنما واراه الدهن .

(٩٥) قالوا : إذا أراد المكتحل تحصيل السنة ينبغى أن يقصد بالاكتحال الدواء والمعالجة لا مجرد الزينة كالنساء ؛ ولهذا قال مالك بكراهة الاكتحال للرجال مطلقا إلا للتداوى . ا.هـ ملخصا من جمع الوسائل .

(٩٦) رواه أبو داود فى اللباس باب ما جاء فى القميص حديث ٤٠٢٧ . وانظر طبقات ابن سعد باب ذكر أصناف لباسه ﷺ ١/٤٥٨ .

مفصل ما بين الكف والساعد .

وهذا الحديث أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان .

أخرج أيضا من طريق قتادة عن أنس قال :

[٢] **« كان قميص رسول الله ﷺ إلى رُسْغه »** .

وأخرج من طريق مسلم الأعور عن أنس أن :

[٣] رسول الله ﷺ **« كان له قميص من قطن قصير الطول ، وقصير الكمين »**(٩٧) .

وأخرج عن ابن عباس قال :

[٤] **« كان رسول الله ﷺ يلبس قميصا قصير الكمين والطول »**(٩٨) .

وأخرج عن ابن عباس قال :

[٥] **« كان رسول الله ﷺ يلبس قميصا ، وكان فوق الكعبين ، وكان كُمَّاه مع الأصابع »** .

وجمع بعضهم بين هذا وبين الحديث الأول بأن هذا كان يلبسه فى الحضر ،

---

(٩٧) انظر طبقات ابن سعد باب ذكر أصناف لباسه ﷺ ٤٥٨/١ .

(٩٨) طبقات ابن سعد باب ذكر أصناف لباسه ﷺ ٤٥٨/١ .

ورواه ابن ماجه فى كتاب اللباس باب كم القميص كم يكون ؟ بلفظ « اليدين » بدلا من « الكمين » حديث ٣٥٧٧ . وانظر طبقات ابن سعد . باب ذكر أصناف لباسه ٤٥٩/١ واللِّباسُ بالكسر ما يلبس . والمراد ما جاء فى بيان ما كان يلبسه رسول الله ﷺ .

قال فى شرح الشمائل :

ووجه إدخال اللباس ، والطعام ، والنوم ، والأثاث ، ونحو ذلك فى الشمائل أن هذه الأمور مما تدعو إليه ضرورة الحياة فألحقوها بما هو ضرورى لا اختيار للعبد فيه ككمال الخلقة ، وحسن الصورة ، وأعقب اللباس الترجل ، والخضاب والكحل ، لأنه نوع من الزينة ، ويستفاد من الباب بيان خلقه ﷺ فى اللباس ؛ فإن أحاديث الباب متضمنه لذلك ، والمأخوذ من الأحاديث التى سردها المصنف ومن غيرها

وذاك فى السفر .

ويؤيده ما أخرجه سعيد بن منصور والبيهقى عن على :

[٦] أنه كان يلبس قميصا ثم يمد الكم حتى إذا بلغ الأصابع قطع ما فضل ، ويقول :

« لا فضل للكمين على الأصابع »

وأخرج البيهقى عن على :

[٧] **« أنه ابتاع قميصاً فجاء به الخياط فمدّ كم القميص ، وأمره أن يقطع ما خلف أصابعه »**[٩٩] .

عن معاوية بن قرة عن أبيه قال :

[٨] **« أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فى رَهْط من مُزَينَة لنبايِعَه وإن قميصَه لمطْلَق »** .

أو قال : **« زر قميصه مطلق »** . « أى محلول »

قال : **فأدخلت يدى فى جيب قميصه فمسست الخاتم**[١٠٠] ثم استدل به على أن جيب قميصه ﷺ كان على الصدر كما هو المعتاد .

=أنه ﷺ لم يكن يتأنق فى لباسه ، ولم تطلب نفسه التعالى فيه ميلا للتواضع والعبودية ، وإشارة إلى أن هذا الطريق أسلم بالنسبة إلى كل طريق . والمحمود للرجال نقاوة الثوب ، والتوسط فى جنسه ، وعدم إسقاطه لمروءة لابسه . ا.هـ .

(٩٩) ففى هذا دليل على أن السنة ألا يتجاوز كم القميص الأصابع . وفى حاشية الحطاب على الرسالة قال القرافى قال ابن شعبان : لا ينبغى أن يضيق الكم ، وقد رد شريح شهادة رجل ضيق الكم قال مالك : قصر الكم مثلة .

(١٠٠) رواه ابن ماجه فى اللباس . باب حل الإزار بلفظ « أتيت رسول الله ﷺ فبايعته ، وإن زر قميصه لمطلق حديث ٣٥٧٨ . وانظر طبقات ابن سعد . باب ذكر قناعته ﷺ ٤٦٠/١ .

والجيب : الفتحة فى الثوب والمراد به الطوق . والرهْط : قوم الرجل من ثلاثة إلى عشرة .

وظن من لا علم عنده أنه بدعة . وليس كما ظن

وعن أنس بن مالك :

[٩] «أن النبى ﷺ خرج وهو متكئ على أسامة بن زيد عليه ثوبٌ قِطرى قد توشّح به وصلى بهم»

ثوب قِطْرى (بقاف مكسورة وطاء مهملة ساكنة وراء وياء النسب .

قال فى النهاية هو حُلَلٌ جِياد تحمل من قِبَل البحرين .

وقال الأزهرى : فى أعراض البحرين قرية يقال لها : قَطَر بفتح القاف والطاء ، وأحسب الثياب القطرية نسبت إليها ، فكسروا القاف وخففوا .

وعن قتادة عن أنس بن مالك قال :

[١٠] وكان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ يلبسه «الحِبَرَة» .

الحِبرة بوزن عِنَبَة : بُرْدٌ يَمانٍ[١٠١] .

عن أبى رِمْثة (بكسر الراء وسكون الميم ثم مثلثة) اسمه رفاعة ، وقيل : سرى ، وقيل : حبان ، وقيل : حبيب عن جَدَّتيْه : (دُحَيْبة ، وعُلَيْبة)[١٠٢] بإهمال الدال والحاء ، والعين ، وبعد المُثَنَّاةِ التحتية فيهما باء موحدة ، وهما بلفظ المصغر ورأيت الأولى بخط من يوثق به بفتحة فوق الدال وكسرة تحت الحاء .

---

(١٠١) تتخذ من كتان أو قطن مخططة بخطوط حمر ، وربما كانت بزرق أو خضر . قال القرطبى : سميت حبرة ؛ لأنها تحبر أى تزين والتحبير : التحسين .

قال المناوى : إنما كانت أحب إليه للينها وموافقتها لجسده الشريف ؛ فإنه كان على غاية من النعومة واللين ونحو الخشن يؤذيه .

(١٠٢) كذا وقع فى نسخ الشمائل والصواب عن جديته : دُحَيْبَة وصفيّة بنتى «علىبة» وهكذا ذكره المؤلف على الصواب فى جامعه وابن منده وابن سعد فى الطبقات .

[١١] «قالت رأيت النبى ﷺ وعليه أسمالُ مُلَيَّتين»

«أَسْمَالُ مُلَيتين»[١٠٣] قال فى النهاية : الأسمال : جمع سَمَل وهو الخَلَق من الثياب . و «المُلَيَّة» تصغير مُلَاءة وهى : الإزار .

وعن عائشة قالت :

[١٢] «خرج رسول الله ﷺ ذاتَ غَداةٍ وعليه مِرْط من شعر أسود»

المِرْط بكسر فسكون هو الكساء[١٠٤] .

وعن الشعبى عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه :

[١٣] أن النبى ﷺ : «لبس جُبَّةً روميَّةً ضيِّقَةَ الكمين»[١٠٥]

هذا كان فى السفر .

بـــــاب

ما جاء فى عيش رسول الله ﷺ

عن سِمَاك بن حرب قال : سمعت النعمان بن بشير يقول :

---

(١٠٣) من إضافة الصفة إلى الموصوف والأصل مُلَيَّتان سملان . والمراد بالجمع ما فوق الواحد ليطابق التثنية ومفرده : سَمَل بفتحتين يقال ثوب سَمَل إذا كان خَلَقًا بالياً . ويقال ثوب أسمال إذا كانت الخلوقة فيه كله . فالجمع إشارة إلى أن كل جزء منه خلق حتى كأنه صار قطعا ، ومُلَيَّتين تثنية مُلَيَّة بتشديد الياء تصغير مُلَاءة بالضم والمد . قيل الإزار وقيل : المِلْحَفَة ويصدق بكل منهما قول القاموس : هى كل ثوب لم يضم بعضه إلى بعض بخيط بل كله نسيج واحد .

(١٠٤) كساء طويل واسع من خز أو صوف أو شعر أو كتان يؤتزر به .

(١٠٥) فى رواية البخارى : أنها كانت من صوف وكأن ذلك كان فى سفر والجبة ثوبان بينهما قطن إلا أن تكون من صوف فقد تكون غير محشوة . (رومية) : وفى أكثر الروايات بالصحيحين وغيرهما جبة (شامية) . ولا منافاة بينهما ؛ لأن الشام كانت من عمالة قيصر ملك الروم .

[١] «لقد رأيت نبيّكُم ﷺ وما يَجِدُ مِنَ الدّقَلِ ما يملأ بَطْنَه»

والدَّقَل : ردىء التمر ويابسُه[١٠٦] .

وعن أبى طلحة قال :

[٢] «شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوعَ ، ورفعنا عن بطوننا عن حَجَرٍ حجرٍ ، فرفع رسول الله ﷺ عن بطنه عن حجرين»[١٠٧]

قالوا الحكمة فى ذلك أن برد الحجر يخفف حرارة الجوع .

وعن أبى هريرة قال :

[٣] «خرج رسول الله ﷺ فى ساعةٍ لا يخرجُ فيها ولا يلقاه فيها أحد ، فأتاه أبو بكر .. فلم يلبث أن جاء عمر ... فانطلقوا إلى منزل أبى الهيثم بن التَّيِّهان الأنصارى وكان رجلا كثير النخل والشاء ، ولم يكن له خدم ، فقالوا لامرأته : أين صاحبك ؟

قالت : انطلق يَسْتَعْذِبُ لنا الماء .

وقد جاء فى نهاية هذا الحديث الذى رواه البخارى : فقال ﷺ : «**إن الله لم يبعث نبيا ولا خليفة إلا وله بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف ، وتنهاه عن**

---

(١٠٦) وروى مسلم : يظل اليوم يلتوى وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه ، وهذا كما يأتى أنه ﷺ شد على بطنه الحجر من الجوع .

لم يقل النبى وأضافه فقال : «نبيكم» ﷺ للتشريف ، وأضافه إليهم ولم يقل نبينا للإلزام كأنه يقول نبيكم الذى أُمِرْتُم باتباعه اختار لنفسه خلاف ماأنتم عليه فكان يقتصر من الدنيا على مالابد منه ولا يتوسع فى ماكله ومشاربه ، فهذا ترغيب لهم فى القناعة وترهيب من المخالفة والتوسعة فإن الزهد فى الدنيا هو رأس العبادة ، وقد قال المفسرون فى قوله تعالى : ﴿**ليبلوكم أيكم أحسن عملا**﴾ هو الزهد فى الدنيا . وقد قال عليه السلام : «**ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى أيدى الناس يحبك الناس**» وقد قال العلماء : إن هذا الحديث هو أحد الأحاديث الأربعة التى عليها مدار الدين .

(١٠٧) قال أبو عيسى : هذا حديث غريب من حديث أبى طلحة لا نعرفه إلا من هذا الوجه . ومعنى قوله : «ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر» قال : كان أحدهم يشد فى بطنه الحجر من الجهد والضعف الذى به من الجوع . وفى وضعه ﷺ الحجر من الجوع حديثان آخران خرجهما الألبانى فى الأحاديث الصحيحة .

المنكر ، وبطانة لا تألوه خبالا ، ومن يُوقَ بطانةَ السوء فقد وُق» .

وأبو الهيثم اسمه مالك وقيل : عبد الله بن التَّيِّهان بفتح المثناة وتشديد التحتية مع كسرها .

يستعذب لنا الماء : أى يحضر لنا الماء العذب الذى لا ملوحة فيه .

بطانة : هى صاحب سر الرجل وداخلة أمره الذى يساوره فى أحواله .

لا تَألُوه خبالا : أى لا تقصّر فى إفساد حاله والألو[١٠٨] : التقصير

وعن سعد بن أبى وقاص يقول :

[٤] «لقد رأيتنى أغزو فى العِصابة[١٠٩] من أصحاب محمد ﷺ ما نأكل إلا ورق الشجر والحُبْلة حتى تقرحت أشداقنا ، وأن أحدنا ليضَع كما تضع الشاة والبعير ، وأصبحت بنو أَسْدٍ يعزرونني فى الدين ..»

والحُبلة : بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة وبضمتين أيضا ثمر السَّمُرة يشبه اللوبيا وقيل ثمر العضاه وهو الطلح .

يعزرونني فى الدين : بزاى ثم راء . أى تُوقِفُنى عليه . وقيل : توبخنى على التقصير فيه .

تقرحت : أى تجرحت .

وعن أنس :

[٥] «أن النبىّ ﷺ لم يجتمع عنده غَداءٌ ولا عَشاءٌ من خُبز ولحم إلا على ضَفِفٍ» .

---

(١٠٨) وفى المعجم الوسيط : الألية التقصير .

(١٠٩) العصابة : الجماعة . وقد اخرج الحديث المؤلف فى الزهد والبخارى فى فضل سعد ، ومسلم وابن ماجه

قال فى النهاية : الضفف الضيق والشدة . أى لم يشبع منهما إلا عن ضيق وقلة .

وقيل : الضَّفَفُ اجتماع الناس . أى لم يأكل أكلة أكثر من مقدار الطعام . والضفف أن يكونوا بمقداره[١١٠] .

---

(١١٠) قال عبد الله بن عبد الرحمن شيخ الترمذى : قال بعضهم : هو كثرة الأيدى .
ومن معناه تناول الطعام مع أهل البيت . وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، وكذا قاله ابن كثير ، وأخرجه ابن حبان وأحمد وابن سعد وأبو الشيخ .

obeikandl.com